

Distr.: General
13 December 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون
البند ٥٣ (ج) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة فانيسا غوميش (البرتغال)

أولاً - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية حول البند ٥٣ (ج) من جدول الأعمال (انظر A/61/422، الفقرة ٢). وقد اتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (ج) في الجلسات الخامسة والعشرين والثلاثين والثالثة والثلاثين المعقودة في ٧ و ١٧ و ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر و ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. ويرد وصف لنظر اللجنة في البند الفرعي في المحاضر الموجزة (A/C.2/61/SR.25 و 30 و 31 و 33).

ثانياً - النظر في المقترحات

ألف - مشروعا القرارين A/C.2/61/L.25 و A/C.2/61/L.58

٢ - في الجلسة الخامسة والعشرين، المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، عرض ممثل جنوب أفريقيا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في مجموعة ال-٧٧ والصين، مشروع قرار عنوانه "الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث" (A/C.2/61/L.25) وفي ما يلي نصه:

* سيصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ثمانية أجزاء تحت الرمز A/61/422 و Add.1-7.



”إن الجمعية العامة،

”وإذ تشير إلى قراراتها ٢٣٦/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٢/٤٩ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٢٢/٤٩ بء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢١٩/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٩٥/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٦/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢١٤/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٢٣١/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ١٩٥/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وفي قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٣٥/٢٠٠١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠١، واذ تأخذ في اعتبارها على النحو الواجب قرارها ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بشأن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

”وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

”وإذ تشير كذلك إلى إعلان هيوغو، وإطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث، والبيان المشترك الصادر عن الجلسة الخاصة حول كارثة المحيط الهندي: الحد من المخاطر من أجل مستقبل أكثر أمنا، بصيغته التي اعتمدها المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث،

”وإذ تسلّم بأن إطار عمل هيوغو مكمل لاستراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمنا: المبادئ التوجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها، وخطة عملها،

”وإذ تعيد تأكيد دورها المتمثل في تقديم التوجيه في مجال السياسة العامة بشأن تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة،

”وإذ تشير إلى أن فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث هي المنتدى الرئيسي داخل منظومة الأمم المتحدة الذي يتولى وضع الاستراتيجيات والسياسات الرامية إلى الحد من الكوارث وضمان تكامل أعمال الوكالات المعنية بالحد من الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها،

”وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء عدد ونطاق الكوارث الطبيعية وتفاقم أثرها في السنوات الأخيرة، مما أسفر عن حسائر جسيمة في الأرواح وعواقب اجتماعية واقتصادية وبيئية سلبية طويلة الأمد أصابت المجتمعات الضعيفة في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في البلدان النامية،

”وإذ تكرر تأكيد أن الكوارث الطبيعية، وإن كانت تلحق أضراراً بالهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية في جميع البلدان، فإن العواقب طويلة الأمد المترتبة عليها تكون عواقب وخيمة للبلدان النامية بوجه خاص وتعرقل تحقيق تنميتها المستدامة،

”وإذ تسلّم بأن الحد من مخاطر الكوارث مسألة شاملة لعدة قطاعات في سياق التنمية المستدامة،

”وإذ تسلّم أيضاً بالعلاقة الواضحة بين التنمية والحد من مخاطر الكوارث والتصدي للكوارث والتعافي من الكوارث، وبضرورة مواصلة بذل الجهود في جميع هذه المجالات،

”وإذ تسلّم كذلك بالحاجة العاجلة إلى مواصلة تطوير المعارف العلمية والتقنية القائمة والانتفاع بها من أجل بناء القدرة على مواجهة الكوارث الطبيعية، وإذ تشدد على حاجة البلدان النامية إلى الحصول على التكنولوجيا المتطورة والسليمة بيئياً والمناسبة ليتسنى لها التصدي بفعالية للكوارث الطبيعية،

”وإذ تشدد على أن الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك الحد من قلة المناعة في مواجهة الكوارث الطبيعية، عنصر مهم يساهم في تحقيق التنمية المستدامة،

”وإذ تؤكد أهمية المضي قدماً في تطبيق خطة التنفيذ الصادرة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وما تتضمنه في هذا الصدد من أحكام تتعلق بقلة المناعة في مواجهة الكوارث وتقييم المخاطر وإدارة الكوارث،

”وإذ تسلّم بضرورة مواصلة بلورة فهم للأنشطة الاجتماعية والاقتصادية التي تزيد من قلة مناعة المجتمعات في مواجهة الكوارث الطبيعية ومعالجة تلك الأنشطة، وبالحاجة إلى بناء ومواصلة تعزيز قدرة المجتمعات على مواجهة مخاطر الكوارث ومواصلة تعزيز هذه القدرة،

”وإذ تلاحظ عقد المؤتمر الدولي الثالث المعني بالإنذار المبكر في بون، ألمانيا، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

٢ - تذكّر بأن الالتزامات الواردة في إعلان هيوغو وفي إطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث تشمل تقديم المساعدة إلى البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية والدول المنكوبة بالكوارث التي تمر بمرحلة انتقالية صوب الانتعاش المادي والاجتماعي والاقتصادي المستدام، وإلى أنشطة الحد من المخاطر في مرحلة التعافي فيما بعد الكوارث، وإلى عمليات التأهيل؛

٣ - ترحب بالتقدم المحرز في تنفيذ إطار عمل هيوغو وتؤكد الحاجة إلى القيام بصورة أكثر فعالية بإدماج عنصر الحد من مخاطر الكوارث في السياسات وعمليات التخطيط والبرمجة الخاصة بالتنمية المستدامة؛ وإلى تطوير وتعزيز المؤسسات والآليات والطاقت من أجل بناء القدرة على مواجهة الأخطار؛ والقيام على نحو منهجي بإدماج نهج الحد من المخاطر في تنفيذ برامج التأهب لحالات الطوارئ والتصدي لها والتعافي منها؛

٤ - تهيب بالمجتمع الدولي أن ينفذ بشكل كامل الالتزامات الواردة في إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو؛

٥ - تدعو الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة، بما فيها المؤسسات المالية الدولية والهيئات الإقليمية والمنظمات الدولية الأخرى، فضلا عن منظمات المجتمع المدني المعنية، إلى دعم إطار عمل هيوغو وتنفيذه ومتابعته؛

٦ - تهيب بمنظومة الأمم المتحدة، بما فيها المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية، أن تدمج أهداف إطار عمل هيوغو وأن تراعيه بالكامل في استراتيجياتها وبرامجها، مستفيدة في ذلك من آليات التنسيق القائمة، وأن تساعد البلدان النامية عن طريق تلك الآليات في القيام على وجه السرعة بوضع وتنفيذ تدابير للحد من مخاطر الكوارث، حسب الاقتضاء؛

٧ - تهيب بمنظومة الأمم المتحدة، بما فيها المؤسسات المالية الدولية، فضلا عن المصارف الإقليمية وغيرها من المنظمات الإقليمية والدولية، أن تدعم في الوقت المناسب وعلى نحو مطرد الجهود التي تبذلها البلدان المنكوبة بالكوارث من أجل الحد من مخاطر الكوارث في عمليتي التعافي والتأهيل فيما بعد الكوارث؛

٨ - تسلم بأن كل دولة هي المسؤولة في المقام الأول عن تنميتها المستدامة وعن اتخاذ تدابير فعالة للحد من خطر الكوارث، مما يشمل المسؤولية عن حماية الناس في إقليمها وحماية الهياكل الأساسية وغيرها من الثروات الوطنية من آثار الكوارث، بما في ذلك تنفيذ ومتابعة إطار عمل هيوغو، وتؤكد أهمية التعاون الدولي والشراكات الدولية لدعم تلك الجهود الوطنية؛

٩ - تسلم أيضا بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في سبيل تطوير قدرات وطنية ومحلية من أجل تنفيذ إطار عمل هيوغو، من خلال جملة وسائل منها وضع برامج وطنية للحد من الكوارث، وتشجع الدول الأعضاء التي لم تطور بعد تلك القدرات على أن تفعل ذلك؛

١٠ - تدعو الحكومات والمنظمات الدولية المعنية إلى اعتبار تقييم مخاطر الكوارث جزءا لا يتجزأ من خطط التنمية وبرامج القضاء على الفقر؛

١١ - تؤكد أن التعاون والتنسيق المستمرين بين الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الأخرى، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، والشركاء الآخرين، حسب الاقتضاء، يعتبران من العناصر التي تتوقف عليها فعالية معالجة الآثار الناجمة عن الكوارث الطبيعية؛

١٢ - تلاحظ جميع المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية المتخذة لتحقيق الحد من مخاطر الكوارث، وتكرر تأكيد الحاجة إلى مواصلة تطوير المبادرات الإقليمية وما لدى الآليات الإقليمية من قدرات على الحد من مخاطر الكوارث وإلى تعزيز هذه القدرات، وتشجع على استخدام جميع الأدوات الموجودة وتبادل الاستفادة منها؛

١٣ - تسلم بأهمية الربط، حسب الاقتضاء، بين إدارة مخاطر الكوارث والأطر الإقليمية، التي من قبيل الاستراتيجية الإقليمية الأفريقية للحد من الكوارث التي أعدت في إطار الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، لمعالجة المسائل المتعلقة بالقضاء على الفقر والتنمية المستدامة؛

١٤ - تهيب بالمجتمع الدولي أن يدعم ما يجري على جميع المستويات، وبخاصة على مستوى المجتمعات المحلية، من تطوير وتعزيز للمؤسسات والآليات والقدرات التي من شأنها الإسهام بشكل منهجي في بناء القدرة على مواجهة الأخطار؛

”١٥ - **تهيئ علما** بالاقتراح الداعي إلى إنشاء منتدى عالمي للحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، وتقرر أن يصبح هذا المنتدى العالمي، باعتباره الآلية التي تخلف فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث، المحفل الرئيسي الذي يتولى داخل منظومة الأمم المتحدة صياغة الاستراتيجيات والسياسات الرامية إلى الحد من الكوارث، وضمان تكامل أعمال الوكالات المعنية بالحد من الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها؛

”١٦ - **تسلم** بأهمية إدماج منظور جنساني وكذلك إشراك المرأة في وضع جميع مراحل إدارة الكوارث وفي تنفيذها، وبخاصة في مرحلة الحد من مخاطر الكوارث؛

”١٧ - **تعرب عن تقديرها** للبلدان التي قدمت دعما ماليا لأنشطة الاستراتيجية عن طريق التبرع للصندوق الاستثماري للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

”١٨ - **تشجع** المجتمع الدولي على تقديم تبرعات مالية كافية لصندوق الأمم المتحدة الاستثماري للحد من الكوارث، سعيا إلى ضمان الدعم الكافي لأنشطة متابعة تنفيذ إطار عمل هيوغو، واستعراض الاستخدام الحالي للصندوق وحدوى توسيع نطاقه ليغطي أغراضا منها مساعدة البلدان النامية المعرضة للكوارث في وضع استراتيجيات وطنية للحد من مخاطر الكوارث؛

”١٩ - **تهيب** بالمجتمع الدولي، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو، بما في ذلك الحكومات ومؤسسات التمويل، أن تستثمر في مجال الحد من مخاطر الكوارث بغرض تنفيذ أهداف الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

”٢٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يخصص للأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث ما يكفي من الموارد المالية والإدارية من الميزانية العادية؛

”٢١ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن نتيجة الدراسة الاستقصائية العالمية لنظم الإنذار المبكر، يضمه توصياته بشأن سبل معالجة ما يتصل بها من ثغرات واحتياجات تقنية ومالية وتنظيمية؛

”٢٢ - **تؤكد** ضرورة تعزيز فهم أسباب الكوارث ومعرفتها بشكل أفضل، وكذلك ضرورة بناء وتعزيز قدرات التصدي لها من خلال حملة أمور، منها نقل

وتبادل الخبرات والمعارف التقنية والحصول على البيانات والمعلومات ذات الصلة وتعزيز الترتيبات المؤسسية، بما في ذلك المنظمات الأهلية؛

”٢٣ - تشدد على ضرورة أن يواصل المجتمع الدولي اهتمامه ليشمل مرحلة ما بعد الإغاثة في حالات الطوارئ وأن يدعم عمليات التأهيل والتعمير والحد من المخاطر في الأجلين المتوسط والطويل، وتؤكد أهمية تنفيذ البرامج المتصلة بالقضاء على الفقر والتنمية المستدامة وإدارة عملية الحد من مخاطر الكوارث في أشد المناطق ضعفا إزاء الكوارث، ولا سيما في البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية؛

”٢٤ - تؤكد ضرورة المعالجة الشاملة للحد من المخاطر في مواجهة جميع الأخطار الطبيعية وجميع أوجه الضعف إزاءها، بما في ذلك الأخطار الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصاد الجوية؛

”٢٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، وذلك في إطار البند المعنون ”التنمية المستدامة“.

٣ - وفي الجلسة الثالثة والثلاثين المعقودة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار A/C.2/61/L.58 عنوانه ”الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث“ مقدم من السيد بنيديستو فونسيكا فيليو (البرازيل)، نائب رئيس اللجنة، على أساس مشاورات غير رسمية بشأن القرار A/C.2/61/L.25.

٤ - وفي الجلسة ذاتها، تلا أمين اللجنة بيانا عن الآثار المترتبة في الميزانية على مشروع القرار A/C.2/61/L.58 (انظر A/C.2/61/SR.33).

٥ - وفي الجلسة ذاتها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/61/L.58 (انظر الفقرة ١٩، مشروع القرار الأول).

٦ - وعقب اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيان ممثل جمهورية إيران الإسلامية.

٧ - ونظرا لاعتماد مشروع القرار A/C.2/61/L.58، سحب مشروع القرار A/C.2/61/L.25 مقدموه.

باء - مشروعا القرارين A/C.2/61/L.26 و A/C.2/61/L.45

٨ - في الجلسة الخامسة والعشرين، المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل جنوب أفريقيا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين،

مشروع قرار عنوانه "التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينو" (انظر A/C.2/61/L.26)، وفي ما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٠/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢٢٠/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٩٧/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ١٩٤/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٣٢/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٣٣/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

"وإذ تلاحظ أن لظاهرة النينو طابعا متكررا وأنها يمكن أن تؤدي إلى أخطار طبيعية واسعة النطاق من شأنها أن تؤثر تأثيرا خطيرا على البشرية،

"وإذ تؤكد من جديد أهمية وضع استراتيجيات على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي ترمي إلى درء الأضرار التي تتسبب فيها الكوارث الطبيعية الناشئة عن ظاهرة النينو وتخفيف أثرها وإصلاحها،

"وإذ تلاحظ أن التطورات التكنولوجية والتعاون الدولي قد عززا القدرة على التنبؤ بظاهرة النينو، وبالتالي إمكانية اتخاذ إجراءات وقائية للتخفيف من آثارها السلبية،

"وإذ تضع في اعتبارها إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)، ولا سيما الفقرة ٣٧ '١' منها،

"١ - تقر بالجهود الجارية التي تبذلها حكومة إكوادور والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث من أجل تعزيز المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينو في غواياكيل، إكوادور، وتشجعها على مواصلة دعمها لتطوير المركز؛

"٢ - تقر أيضا بالدعم التقني والعلمي الذي تقدمه المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لإصدار تنبؤات موسمية شهرية منسقة إقليميا؛

”٣ - تشجع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، في هذا الصدد، على تعزيز تبادل المعلومات مع المؤسسات ذات الصلة؛

”٤ - ترحب بالأنشطة المضطلع بها حتى الآن لتعزيز المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينيو، عن طريق التعاون مع مراكز الرصد الدولية، بما فيها المؤسسات الأوقيانوغرافية الوطنية، وبالجهد المبذولة لزيادة الاعتراف بالمركز ودعمه إقليمياً ودولياً؛ ولاستحداث أدوات لصانعي القرار والسلطات الحكومية للحد من أثر ظاهرة النينيو؛

”٥ - تطلب من الأمين العام وأجهزة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، ولا سيما المشاركة منها في الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، والمجتمع الدولي، اتخاذ التدابير اللازمة، حسب الاقتضاء، لكفالة تطوير المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينيو، وتدعو المجتمع الدولي إلى تقديم المساعدة العلمية والتقنية والمالية والتعاون لهذا الغرض، وكذلك لتعزيز المراكز الأخرى المخصصة لدراسة ظاهرة النينيو؛

”٦ - ترحب بقرار حكومة إسبانيا واللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ أن تصبحا من الأعضاء الدائمين الجدد في المجلس الدولي للمركز الدولي لدراسة ظاهرة النينيو، وبالتزامهما بتقديم دعم اقتصادي وتقني؛

”٧ - تؤكد أهمية الحفاظ على نظام رصد النينيو/التذبذب الجنوبي ومواصلة إجراء بحوث متعلقة بالظواهر الجوية البالغة الشدة وتحسين مهارات التنبؤ ووضع سياسات ملائمة للتخفيف من آثار ظاهرة النينيو وغيرها من الظواهر الجوية البالغة الشدة، وتؤكد على الحاجة إلى مواصلة تطوير وتعزيز هذه القدرات المؤسسية في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية؛

”٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يدرج فرعاً يتعلق بتنفيذ هذا القرار في تقريره المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين في إطار البند المعنون ”التنمية المستدامة“.

٩ - وفي الجلسة الحادية والثلاثين، المعقودة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر كان معروضاً على اللجنة مشروع قرار، عنوانه ”التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو“ A/C.2/61/L.45، مقدم من السيد بنيديتو فونسيكا فيليو (البرازيل)، نائب رئيس اللجنة، على أساس مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/61/L.26.

- ١٠ - وفي الجلسة ذاتها، أُبلغت اللجنة بأنه لا يترتب على مشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.
- ١١ - وفي الجلسة ذاتها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/61/L.45 (انظر الفقرة ١٩، مشروع القرار الثاني).
- ١٢ - ونظرا إلى اعتماد مشروع القرار A/C.2/61/L.45، سحب مشروع القرار A/C.2/61/L.26 مقدموه.

جيم - مشروعا القرارين A/C.2/61/L.25 و A/C.2/61/L.44

- ١٣ - في الجلسة الخامسة والعشرين، المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل جنوب أفريقيا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار، عنوانه "الكوارث الطبيعية وقلة المناعة إزاءها" (A/C.2/61/L.28)، وفي ما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى مقررها ٥٤٧/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وقراراتها ٢١٥/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٣٣/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٩٦/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

"وإذ تؤكد من جديد إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة العالمي المعقود في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢،

"وإذ تؤكد أيضا من جديد إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث، اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث،

"وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

"وإذ تسلم بالحاجة إلى مواصلة بلورة فهم لعوامل الخطر الأساسية، كما حددها إطار عمل هيوغو، بما فيها العوامل الاجتماعية والاقتصادية، التي تزيد من شدة تعرض المجتمعات للأخطار الطبيعية، ومعالجة تلك العوامل، وإلى بناء

ومواصلة تعزيز القدرة على التصدي لمخاطر الكوارث على جميع المستويات وزيادة القدرة على الصمود في مواجهة الأخطار المقترنة بالكوارث، مع الاعتراف أيضا في الوقت نفسه بالأثر السلبي للكوارث على النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان المعرضة للكوارث،

”وإذ تلاحظ أن البيئة العالمية لا تزال تعاني التدهور، مما يزيد من أوجه الضعف الاقتصادي والاجتماعي، ولا سيما في البلدان النامية،

”وإذ تأخذ في اعتبارها مختلف أوجه وأشكال تأثر جميع البلدان، ولا سيما البلدان الأسرع تأثرا، بالأخطار الطبيعية الشديدة كالزلازل، وموجات تسونامي، والانهيارات الأرضية والثورات البركانية، والظواهر الجوية البالغة الشدة كموجات الحر، وحالات الجفاف الشديد، والفيضانات، والعواصف، وظاهري النينو/النينيا اللتين تحدثان تأثيرا عالميا،

”وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء الزيادة الأخيرة في تواتر وحدة الظواهر الجوية البالغة الشدة والكوارث الطبيعية المرتبطة بهما في بعض مناطق العالم، وما يترتب عليها من آثار اقتصادية واجتماعية وبيئية كبيرة، ولا سيما في البلدان النامية الواقعة في تلك المناطق،

”وإذ تأخذ في الاعتبار وجوب المعالجة المنسقة والفعالة للأخطار الجيولوجية والمائية المناخية وما يرتبط بها من كوارث طبيعية، وكذلك معالجة الحد من هذه الأخطار والكوارث،

”وإذ تلاحظ ضرورة التعاون الدولي والإقليمي لزيادة قدرة البلدان على التصدي للآثار السلبية لجميع الأخطار الطبيعية، بما فيها الزلازل وموجات تسونامي والانهيارات الأرضية والثورات البركانية والظواهر الجوية البالغة الشدة مثل موجات الحر، وحالات الجفاف الشديد، والفيضانات، والكوارث الطبيعية المتصلة بهما، وبخاصة في البلدان النامية والبلدان المعرضة للكوارث،

”وإذ تضع في اعتبارها أهمية أن يجري، لدى وضع الخطط والبرامج المتعلقة بالقطاعات وفي حالات ما بعد الكوارث، التصدي لمخاطر الكوارث المتصلة بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية المتغيرة وباستخدام الأراضي، وأثر الأخطار المرتبطة بالظواهر الجيولوجية والطقس والمياه وتقلب المناخ وتغير المناخ،

١٠ - "تخطيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ١٩٦/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥؛

٢٠ - "تحت المجتمع الدولي على أن يواصل من خلال التعاون والمساعدة التقنية وغيرهما، استكشاف طرق وأساليب للحد من الآثار الضارة للكوارث الطبيعية، ومنها الآثار الناشئة عن الظواهر الجوية البالغة الشدة، وبخاصة في البلدان النامية الضعيفة، بما فيها أقل البلدان نمواً وفي أفريقيا، وذلك عن طريق تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، بما فيها إطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث، وتشجيع الترتيب المؤسسي للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث على مواصلة عمله في هذا الشأن؛

٣٠ - "تؤكد أهمية إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو، وأولويات العمل التي ينبغي أن تأخذها في الاعتبار الدول والمنظمات الإقليمية والدولية والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية، في نهجها المتعلق بالحد من مخاطر الكوارث وأن تنفذها، حسب الاقتضاء، وفقاً لظروفها وقدراتها الذاتية واضعة في اعتبارها الأهمية الحاسمة للترويج لثقافة الاتقاء في مجال الكوارث الطبيعية، بوسائل منها تعبئة موارد كافية للحد من مخاطر الكوارث، والأهمية الحاسمة للتركيز على الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب للكوارث على الصعيد المحلي والآثار الضارة للكوارث الطبيعية على جهودها الرامية إلى تنفيذ الخطط الإنمائية الوطنية واستراتيجيات الحد من الفقر بغية تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٤٠ - "تشجع الحكومات على أن تقوم، من خلال برامجها الوطنية المنشأة في إطار الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث ومراكزها الوطنية لتنسيق الحد من مخاطر الكوارث، وبالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، وسائر الجهات صاحبة المصلحة، بتعزيز بناء القدرات في أسرع المناطق تأثراً لتمكينها من معالجة العوامل الاجتماعية والاقتصادية التي تزيد من ضعفها، وبتخاذ التدابير التي تمكنها من التأهب للكوارث الطبيعية ومواجهتها، بما فيها الكوارث المرتبطة بالزلازل والظواهر الجوية البالغة الشدة، وتشجع المجتمع الدولي على توفير مساعدة فعالة للبلدان النامية في هذا الصدد؛

”٥ - **تشدد** ، من أجل بناء القدرة على الصمود في مواجهة الأخطار، وبخاصة في البلدان النامية، ولا سيما البلدان الضعيفة منها، على أهمية معالجة عوامل الخطر الكامنة المحددة في إطار عمل هيوغو، وعلى أهمية التشجيع على إدماج عملية الحد من المخاطر المرتبطة بالأخطار الجيولوجية والمائية المناخية في برامج الحد من مخاطر الكوارث؛

”٦ - **تشدد** على أنه ينبغي، لأجل الحد من التعرض للأخطار الطبيعية، إدراج عمليات تقييم المخاطر في برامج الحد من مخاطر الكوارث على الصعيدين الوطني والمحلي؛

”٧ - **تشجع** الترتيب المؤسسي للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث على أن يواصل، ضمن حدود ولايته ولا سيما إطار عمل هيوغو، تعزيز تنسيق الأنشطة الرامية إلى تشجيع الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، وإتاحة المعلومات لكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة عن خيارات الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، بما في ذلك الأخطار الطبيعية الشديدة والكوارث ونقاط الضعف المتصلة بالأحوال الجوية البالغة الشدة؛

”٨ - **تؤكد** أهمية إقامة تعاون وتنسيق وثيقين فيما بين الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، وكذلك المنظمات غير الحكومية والشركاء الآخرين من قبيل الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، حسب الاقتضاء، مع مراعاة الحاجة إلى وضع استراتيجيات لإدارة الكوارث، بما في ذلك الإنشاء الفعلي لنظم إنذار مبكر تتسم بخصائص منها التركيز على الناس، مع الاستفادة في الوقت نفسه من جميع الموارد والخبرات المتاحة لهذا الغرض؛

”٩ - **تؤكد أيضا** أنه للحد من التعرض لجميع الأخطار الطبيعية، بما فيها الظواهر الجيولوجية والمائية المناخية والكوارث الناجمة عن الأحوال المناخية البالغة الشدة، ينبغي زيادة عرى ووتيرة التعاون وتبادل المعلومات بين الأوساط العلمية والمتخصصين في إدارة الكوارث لغرض التأهب لمواجهتها؛

”١٠ - **تشجع** مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، والأطراف في بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ على مواصلة التصدي للآثار الضارة لتغير المناخ، ولا سيما في البلدان النامية التي تتسم بضعف بيئ، وذلك وفقا لأحكام الاتفاقية، وتشجع أيضا

الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ على مواصلة تقييم الآثار الضارة لتغير المناخ على النظم الاجتماعية والاقتصادية ونظم الحد من الكوارث الطبيعية في البلدان النامية؛

” ١١ - تؤكد على ضرورة معالجة الحد من المخاطر ومواطن الضعف في مواجهة جميع الأخطار الطبيعية، بما في ذلك الأخطار الجيولوجية والمائية المناخية؛

” ١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر النظر في مسألة الكوارث الطبيعية وقلّة المناعة إزاءها في تلك الدورة، في إطار البند الفرعي المعنون ”الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث“ من البند المعنون ”التنمية المستدامة“.

١٤ - وفي الجلسة الثلاثين، المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار عنوانه ”الكوارث الطبيعية وقلّة المناعة إزاءها“ A/C.2/61/L.44، مقدم من السيد بنديكتو فرنسيكا فيليو (البرازيل)، نائب رئيس اللجنة، على أساس مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/61/L.28.

١٥ - وفي الجلسة ذاتها، أُبلّغت اللجنة أنه لا يترتب على مشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.

١٦ - وفي الجلسة ذاتها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/61/L.44 (انظر الفقرة ١٩، مشروع القرار الثالث).

١٧ - وعقب اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيان ممثل الولايات المتحدة الأمريكية (انظر A/C.2/61/SR.30).

١٨ - ونظرا لاعتماد مشروع القرار A/C.2/61/L.44، سحب مشروع القرار A/C.2/61/L.28 مقدموه.

ثالثاً - توصيات اللجنة الثانية

١٩ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية:

مشروع القرار الأول

الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٦/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٢/٤٩ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٢٢/٤٩ بء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢١٩/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٩٥/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٦/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢١٤/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٢٣١/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ١٩٥/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٣٥/٢٠٠١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠١، وإذ تأخذ في اعتبارها على النحو الواجب قرارها ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بشأن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١)،

وإذ تعيد تأكيد إعلان هيوغو^(٢) وإطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث^(٣) والبيان المشترك الصادر عن الجلسة الخاصة بكارثة المحيط الهندي: الحد من المخاطر من أجل مستقبل أكثر أمنا^(٤)، بصيغته التي اعتمدها المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث،

(١) انظر القرار ١/٦٠.

(٢) A/CONF.206/6، الفصل الأول، القرار ١.

(٣) المرجع نفسه، القرار ٢.

(٤) A/CONF.206/6، المرفق الثاني.

وإذ تسلم بأن إطار عمل هيوغو يكمل استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمنا: المبادئ التوجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها، وخطة عملها^(٥)،

وإذ تعيد تأكيد دورها المتمثل في تقديم التوجيه في مجال السياسة العامة بشأن تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى أن فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث هي المنتدى الرئيسي داخل منظومة الأمم المتحدة الذي يتولى وضع الاستراتيجيات والسياسات الرامية إلى الحد من الكوارث وضمان تكامل أعمال الوكالات المعنية بالحد من الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها،

وإذ تعرب عن تقديرها لما تقوم به فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث في إطار المهام الموكلة إليها،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء عدد ونطاق الكوارث الطبيعية وتفاقم أثرها في السنوات الأخيرة، مما أسفر عن خسائر جسيمة في الأرواح وعواقب اجتماعية واقتصادية وبيئية سلبية طويلة الأمد أصابت المجتمعات الضعيفة في كافة أنحاء العالم، وبخاصة في البلدان النامية،

وإذ تكرر تأكيد أن الكوارث الطبيعية، وإن كانت تلحق أضرارا بالهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية في جميع البلدان، فإن العواقب الطويلة الأمد المترتبة عليها تكون وخيمة في البلدان النامية بوجه خاص وتعرقل تحقيق تنميتها المستدامة،

وإذ تسلم بأن الحد من مخاطر الكوارث مسألة شاملة لعدة قطاعات في سياق التنمية المستدامة،

وإذ تسلم أيضا بالعلاقة الواضحة بين التنمية والحد من مخاطر الكوارث والتصدي للكوارث والتعافي من الكوارث وبضرورة مواصلة بذل الجهود في جميع هذه المجالات،

وإذ تسلم كذلك بالحاجة الماسة إلى مواصلة تطوير المعارف العلمية والتقنية القائمة والانتفاع بها من أجل بناء القدرة على مواجهة الكوارث الطبيعية، وإذ تشدد على حاجة البلدان النامية إلى الحصول على ما يلزمها من التكنولوجيات المتطورة والسليمة بيئيا والفعالة

(٥) A/CONF.172/9، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

تكلفة والسهولة استخداما لإيجاد حلول أشمل للحد من مخاطر الكوارث وتعزيز قدراتها بفعالية وكفاءة من أجل التصدي لمخاطر الكوارث،

وإذ تشدد على أن الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك الحد من قلة المناعة في مواجهة الكوارث الطبيعية، عنصر مهم يسهم في تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تؤكد أهمية المضي قدما في تطبيق خطة التنفيذ الصادرة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(٦) وما تتضمنه في هذا الصدد من أحكام تتعلق بمدى قلة المناعة في مواجهة الكوارث وتقييم المخاطر وإدارة الكوارث،

وإذ تسلّم بضرورة مواصلة بلورة فهم للأنشطة الاجتماعية والاقتصادية التي تزيد من حدة قلة مناعة المجتمعات إزاء الكوارث الطبيعية ومعالجة تلك الأنشطة، وإلى بناء قدرة المجتمعات على مواجهة مخاطر الكوارث ومواصلة تعزيز هذه القدرة،

وإذ تلاحظ مع التقدير عقد المؤتمر الدولي الثالث المعني بالإنذار المبكر في بون، ألمانيا، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث^(٧)؛

٢ - **تذكر** بأن الالتزامات الواردة في إعلان هيوغو^(٢) وإطار عمل هيوغو^(٣) تشمل تقديم المساعدة إلى البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية والدول المنكوبة بالكوارث التي تمر بمرحلة انتقالية صوب الانتعاش المادي والاجتماعي والاقتصادي المستدام، وإلى أنشطة الحد من المخاطر في مرحلة التعافي فيما بعد الكوارث، وإلى عمليات التأهيل؛

٣ - **ترحب** بالتقدم المحرز في تنفيذ إطار عمل هيوغو، وتؤكد الحاجة إلى القيام بقدر أكبر من الفعالية بإدماج عنصر الحد من مخاطر الكوارث في السياسات والخطط والبرامج المتعلقة بالتنمية المستدامة؛ وإلى تطوير وتعزيز المؤسسات والآليات والطاقت من أجل بناء القدرة على مواجهة الأخطار؛ وإلى القيام على نحو منهجي بإدماج نهج الحد من المخاطر في أنشطة تنفيذ برامج التأهب لحالات الطوارئ والتصدي لها والتعافي منها؛

(٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٧) A/61/229 و Corr.1.

- ٤ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن ينفذ تنفيذًا كاملاً الالتزامات الواردة في إعلان هيوغو وإطار عمل هيوغو؛
- ٥ - **تدعو** الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والهيئات الإقليمية والمنظمات الدولية الأخرى، بما في ذلك الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، فضلاً عن منظمات المجتمع المدني المعنية، إلى دعم إطار عمل هيوغو وتنفيذه ومتابعته؛
- ٦ - **تهيب** بمنظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية أن تدرج أهداف إطار عمل هيوغو، وأن تأخذ في كامل اعتبارها، في استراتيجياتها وبرامجها، مستفيدة في ذلك من آليات التنسيق القائمة، وأن تساعد البلدان النامية عن طريق تلك الآليات في القيام على وجه السرعة بوضع وتنفيذ تدابير للحد من مخاطر الكوارث، حسب الاقتضاء؛
- ٧ - **تهيب** أيضاً بمنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإقليمية وغيرها من المنظمات الإقليمية والدولية أن تدعم، في الوقت المناسب وعلى نحو مطرد، الجهود التي تبذلها البلدان المنكوبة بالكوارث من أجل الحد من مخاطر الكوارث في عمليتي التعافي والتأهيل فيما بعد الكوارث؛
- ٨ - **تسلم** بأن كل دولة مسؤولة في المقام الأول عن تنميتها المستدامة وعن اتخاذ تدابير فعالة للحد من خطر الكوارث، بما يشمل المسؤولية عن حماية الناس في إقليمها وحماية الهياكل الأساسية وغيرها من الثروات الوطنية من أثار الكوارث، بما في ذلك تنفيذ ومتابعة إطار عمل هيوغو، وتؤكد أهمية التعاون الدولي والشراكات الدولية لدعم تلك الجهود الوطنية؛
- ٩ - **تسلم** أيضاً بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في سبيل تطوير قدرات وطنية ومحلية من أجل تنفيذ إطار عمل هيوغو، من خلال حملة وسائل منها وضع برامج وطنية للحد من الكوارث، وتشجع الدول الأعضاء التي لم تطور بعد تلك القدرات على أن تفعل ذلك؛
- ١٠ - **تدعو** الحكومات والمنظمات الدولية المعنية إلى اعتبار تقييم مخاطر الكوارث جزءاً لا يتجزأ من خطط التنمية وبرامج القضاء على الفقر؛
- ١١ - **تؤكد** أن استمرار التعاون والتنسيق بين الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الأخرى، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، والشركاء

الآخرين، حسب الاقتضاء، يعتبر عنصراً أساسياً في معالجة الآثار الناجمة عن الكوارث الطبيعية بفعالية؛

١٢ - **تحيط علماً** بجميع المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية للحد من مخاطر الكوارث، وتكرر تأكيد الحاجة إلى مواصلة بلورة المبادرات الإقليمية وقدرات الآليات الإقليمية على الحد من مخاطر الكوارث حيث توجد وإلى تعزيزها، وتشجع على استخدام جميع الأدوات الموجودة وتبادلها؛

١٣ - **تسلم** بأهمية الربط، حسب الاقتضاء، بين إدارة مخاطر الكوارث والأطر الإقليمية، ومن ذلك مثلاً الاستراتيجية الإقليمية الأفريقية للحد من الكوارث التي أعدت في إطار الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا^(٨)، لمعالجة المسائل المتعلقة بالقضاء على الفقر والتنمية المستدامة؛

١٤ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يدعم، على جميع المستويات، وبخاصة على مستوى المجتمعات المحلية، تطوير وتعزيز المؤسسات والآليات والقدرات التي من شأنها الإسهام بانتظام في بناء القدرة على مواجهة الأخطار؛

١٥ - **تحيط علماً** بالاقترح الداعي إلى إنشاء منتدى عالمي للحد من مخاطر الكوارث ليكون الآلية التي تخلف فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث، وتقرر، واضعة نصب عينها تنفيذ إطار عمل هيوغو، أن تكون للمنتدى العالمي نفس ولاية فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمن تقريره المقبل معلومات بشأن المنتدى العالمي لكي تنظر فيها الجمعية العامة؛

١٦ - **تقرر** أن يتواصل تنفيذ اقتراح إنشاء المنتدى العالمي بطريقة شاملة وشفافة وأن يكون الباب بهذا الصدد مفتوحاً لكافة الدول الأعضاء؛

١٧ - **تسلم** بأهمية إدماج منظور جنساني وكذلك إشراك المرأة في وضع وتنفيذ جميع مراحل إدارة الكوارث، وبخاصة في مرحلة الحد من مخاطر الكوارث؛

١٨ - **تعرب عن تقديرها** للبلدان التي قدمت دعماً مالياً لأنشطة الاستراتيجية عن طريق التبرع للصندوق الاستئماني للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

١٩ - **تشجع** المجتمع الدولي على تقديم تبرعات مالية كافية لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحد من الكوارث، سعياً إلى ضمان الدعم الكافي لأنشطة متابعة تنفيذ إطار

(٨) A/57/304، المرفق.

عمل هيوغو، واستعراض الاستخدام الحالي للصندوق وجدوى توسيع نطاق عمله من أجل أغراض منها مساعدة البلدان النامية المعرضة للكوارث على وضع استراتيجيات وطنية للحد من مخاطر الكوارث؛

٢٠ - تشجيع الحكومات، والمنظمات المتعددة الأطراف، والمنظمات الإقليمية، والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني على الاستثمار بانتظام في مجال الحد من مخاطر الكوارث بغية تنفيذ أهداف الاستراتيجية؛

٢١ - تسلم بضرورة توفير ما يكفي من الموارد المالية والإدارية لأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وتطلب إلى الأمين العام أن يرصد تلك الموارد، في حدود الموارد المتاحة، للاضطلاع بأنشطة الأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث وضمان عملها بفعالية؛ وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا بهذا الشأن حسب الاقتضاء؛

٢٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن نتيجة الدراسة الاستقصائية العالمية لنظم الإنذار المبكر، يضمنه توصياته بشأن سبل معالجة ما يتصل بها من ثغرات واحتياجات تقنية ومالية وتنظيمية؛

٢٣ - تؤكد ضرورة تحسين فهم وإدراك أسباب الكوارث، وكذلك ضرورة بناء وتعزيز قدرات التصدي لها من خلال حملة أمور منها نقل وتبادل الخبرات والمعارف التقنية، وتوفير برامج التثقيف والتدريب في مجال الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، والحصول على البيانات والمعلومات بشأنها وتعزيز الترتيبات المؤسسية، بما في ذلك منظمات المجتمعات المحلية؛

٢٤ - تشدد على ضرورة أن يواصل المجتمع الدولي اهتمامه بمرحلة ما بعد الإغاثة في حالات الطوارئ وأن يدعم عمليات التأهيل والتعمير والحد من المخاطر في الأجلين المتوسط والطويل، وتؤكد أهمية تنفيذ البرامج المتصلة بالقضاء على الفقر والتنمية المستدامة وإدارة عملية الحد من مخاطر الكوارث في أقل المناطق مناعة إزاء الكوارث، وبخاصة في البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية؛

٢٥ - تؤكد ضرورة اتباع منهج شامل للحد من المخاطر في مواجهة جميع الأخطار الطبيعية ومعالجة أوجه قلة المناعة إزاءها، بما في ذلك الأخطار الجيولوجية والمتصلة بالمياه والأرصاد الجوية؛

٢٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، وذلك في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".

مشروع القرار الثاني التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٢/٢٠٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٥٣/١٨٥ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٤/٢٢٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٥٥/١٩٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٥٦/١٩٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٥٧/٢٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٥٩/٢٣٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، و ٣٣/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

وإذ تلاحظ أن لظاهرة النينيو طابعا متكررا وأنها يمكن أن تؤدي إلى أخطار طبيعية واسعة النطاق يمكن أن تؤثر تأثيرا خطيرا على البشرية،

وإذ تؤكد من جديد أهمية وضع استراتيجيات على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي ترمي إلى درء الأضرار التي تتسبب فيها الكوارث الطبيعية الناشئة عن ظاهرة النينيو وتخفيف أثرها وإصلاحها،

وإذ تلاحظ أن التطورات التكنولوجية والتعاون الدولي قد عززا القدرة على التنبؤ بظاهرة النينيو، وبالتالي إمكانية اتخاذ إجراءات وقائية للتخفيف من آثارها السلبية،

وإذ تضع في اعتبارها إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(١) وخطة للتنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)^(٢)، ولا سيما الفقرة ٣٧ '١' منها،

وإذ تعيد تأكيد إعلان هيوغو^(٣) وإطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث^(٤)،

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٣) A/CONF.206/6 و Corr.1، الفصل الأول، القرار ١.

- ١ - تقر بالجهود الجارية التي تبذلها حكومة إكوادور والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، والتي أفضت إلى إنشاء المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينيو في غواياكيل، إكوادور، وتشجعها على مواصلة دعمها لتطوير المركز؛
- ٢ - تقر أيضا بالدعم التقني والعلمي الذي تقدمه المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لإصدار تنبؤات موسمية شهرية منسقة إقليمية؛
- ٣ - تشجع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، في هذا الصدد، على تعزيز تبادل المعلومات مع المؤسسات ذات الصلة؛
- ٤ - ترحب بالأنشطة المضطلع بها حتى الآن لتعزيز المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينيو، عن طريق التعاون مع مراكز الرصد الدولية، بما فيها المؤسسات الأوقيانوغرافية الوطنية، وبالجهود المبذولة لزيادة الاعتراف بالمركز ودعمه إقليميا ودوليا ولاستحداث أدوات لصانعي القرار والسلطات الحكومية للحد من أثر ظاهرة النينيو؛
- ٥ - تطلب إلى الأمين العام وأجهزة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، ولا سيما المشاركة منها في الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، والمجتمع الدولي، اتخاذ التدابير اللازمة، حسب الاقتضاء، لتعزيز المركز الدولي لدراسة ظاهرة النينيو، وتدعو المجتمع الدولي إلى تقديم مساعدة علمية وتقنية ومالية ومد يد التعاون لهذا الغرض، وإلى تعزيز المراكز الأخرى المخصصة لدراسة ظاهرة النينيو، حسب الاقتضاء؛
- ٦ - ترحب بقرار حكومة إسبانيا واللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ أن تصبحا من الأعضاء الدائمين الجدد في المجلس الدولي للمركز، وبالتزامهما بتقديم دعم اقتصادي وتقني؛
- ٧ - تؤكد أهمية الحفاظ على نظام رصد النينيو/التذبذب الجنوبي ومواصلة إجراء بحوث متعلقة بالظواهر الجوية المتطرفة وتحسين مهارات التنبؤ ووضع سياسات ملائمة للتخفيف من آثار ظاهرة النينيو وغيرها من الظواهر الجوية البالغة الشدة، وتؤكد على الحاجة إلى مواصلة تطوير وتعزيز هذه القدرات المؤسسية في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية؛
- ٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يدرج فرعا يتعلق بتنفيذ هذا القرار في تقريره عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين.

(٤) المرجع نفسه، القرار ٢.

مشروع القرار الثالث الكوارث الطبيعية وقلة المناعة إزاءها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مقررها ٥٤٧/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ وقراراتها ٢١٥/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٣٣/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٩٦/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ تؤكد من جديد إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(١) وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(٢)، اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة العالمي المعقود في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢،

وإذ تؤكد من جديد أيضا إعلان هيوغو^(٣) وإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث^(٤)، اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٥)،

وإذ تسلم بالحاجة إلى مواصلة بلورة فهم لعوامل الخطر الكامنة، كما حددها إطار عمل هيوغو، بما فيها العوامل الاجتماعية والاقتصادية، التي تزيد من شدة تعرض المجتمعات للأخطار الطبيعية، ومعالجة تلك العوامل، وإلى بناء ومواصلة تعزيز القدرة على التصدي لمخاطر الكوارث على جميع المستويات، وإلى زيادة القدرة على الصمود في مواجهة الأخطار المقترنة بالكوارث، مع الاعتراف أيضا في الوقت نفسه بالأثر السلبي الذي تحدثه الكوارث في النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان المعرضة للكوارث،

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٣) A/CONF.206/6، الفصل الأول، القرار ١.

(٤) المرجع نفسه، القرار ٢.

(٥) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تسلم أيضا بضرورة مراعاة المنظور الجنساني لدى تصميم وتنفيذ جميع مراحل إدارة الحد من مخاطر الكوارث، سعيا إلى الحد من قلة المناعة إزاءها،

وإذ تلاحظ أن البيئة العالمية لا تزال تعاني التدهور، مما يزيد من أوجه الضعف الاقتصادي والاجتماعي، ولا سيما في البلدان النامية،

وإذ تأخذ في اعتبارها مختلف أوجه وأشكال تأثر جميع البلدان، ولا سيما البلدان الأسرع تآثرا، بالأخطار الطبيعية الشديدة كالزلازل، وموجات تسونامي، والانهيالات الأرضية، والثورات البركانية، والظواهر الجوية البالغة الشدة كموجات الحر، وحالات الجفاف الشديد، والفيضانات، والعواصف، وظاهري النينو/النينيا اللتين تحدثان تأثيرا عالميا،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء الزيادة الأخيرة في تواتر وحدة الظواهر الجوية البالغة الشدة والكوارث الطبيعية المرتبطة بها في بعض مناطق العالم، وما يترتب عليها من آثار اقتصادية واجتماعية وبيئية بالغة، ولا سيما في البلدان النامية الواقعة في تلك المناطق،

وإذ تأخذ في الاعتبار وجوب المعالجة المنسقة والفعالة للأخطار الجيولوجية والمائية المناخية وما يرتبط بها من كوارث طبيعية والحد من هذه الأخطار والكوارث،

وإذ تلاحظ ضرورة التعاون الدولي والإقليمي لزيادة قدرة البلدان على التصدي للآثار السلبية لجميع الأخطار الطبيعية، بما فيها الزلازل وموجات تسونامي، والانهيالات الأرضية، والثورات البركانية، والظواهر الجوية البالغة الشدة مثل موجات الحر، وحالات الجفاف الشديد، والفيضانات، والكوارث الطبيعية المتصلة بها، وبخاصة في البلدان النامية والبلدان المعرضة للكوارث،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية أن يجري، لدى وضع الخطوط والبرامج المتعلقة بالقطاعات وفي حالات ما بعد الكوارث، التصدي لمخاطر الكوارث المتصلة بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية المتغيرة وباستخدام الأراضي، وأثر الأخطار المرتبطة بالظواهر الجيولوجية والطقس والمياه وتقلب المناخ وتغير المناخ،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ١٩٦/٦٠ المؤرخ

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥^(٦)؛

٢ - تحت المجتمع الدولي على أن يواصل من خلال التعاون والمساعدة التقنية

وغيرهما استكشاف طرق وأساليب للحد من الآثار الضارة للكوارث الطبيعية، ومنها الآثار

(٦) A/61/229 و Corr.1.

الناشئة عن الظواهر الجوية البالغة الشدة، وبخاصة في البلدان النامية الضعيفة، بما فيها أقل البلدان نمواً، وفي أفريقيا، وذلك عن طريق تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، بما فيها إطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث^(٤)، وتشجع الترتيب المؤسسي للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث على مواصلة عمله بهذا الشأن؛

٣ - **تقرر** بأن كل دولة تقع عليها في المقام الأول مسؤولية تحقيق تميمتها المستدامة واتخاذ تدابير فعالة من أجل الحد من مخاطر الكوارث، لأغراض منها حماية شعبها في أراضيها وهياكلها الأساسية وثرواتها الوطنية الأخرى من آثار الكوارث، ومن ذلك تنفيذ ومتابعة إطار عمل هيوغو، وتؤكد أهمية التعاون والشراكات على الصعيد الدولي من أجل دعم هذه الجهود الوطنية؛

٤ - **تؤكد** أهمية إعلان هيوغو^(٣) وإطار عمل هيوغو، وأولويات العمل التي ينبغي أن تأخذها في الاعتبار الدول والمنظمات الإقليمية والدولية والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية، في نهجها المتعلق بالحد من مخاطر الكوارث وأن تنفذها، حسب الاقتضاء، وفقاً لظروفها وقدراتها الذاتية ووضعة في اعتبارها الأهمية الحاسمة للترويج لثقافة الالتقاء في مجال الكوارث الطبيعية، بوسائل منها تعبئة موارد كافية للحد من مخاطر الكوارث، والأهمية الحاسمة للعمل على الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب للكوارث على الصعيد المحلي، والآثار الضارة للكوارث الطبيعية على الجهود الرامية إلى تنفيذ الخطط الإنمائية الوطنية والاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر بغية تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٥ - **تشجع** الحكومات على أن تقوم، من خلال برامجها الوطنية ومراكزها الوطنية لتنسيق الحد من مخاطر الكوارث، المنشأة في إطار الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وبالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، وسائر الجهات صاحبة المصلحة، بتعزيز بناء القدرات في أسرع المناطق تأثراً لتمكينها من معالجة العوامل الاجتماعية والاقتصادية والبيئية التي تزيد من ضعفها، وبتخاذ التدابير التي تمكنها من التأهب للكوارث الطبيعية ومواجهتها، بما فيها الكوارث المرتبطة بالزلازل والظواهر الجوية البالغة الشدة، وتشجع المجتمع الدولي على توفير مساعدة فعالة للبلدان النامية في هذا الصدد؛

٦ - **تؤكد**، من أجل بناء القدرة، على الصمود في مواجهة الأخطار، وبخاصة في البلدان النامية، ولا سيما البلدان الضعيفة منها، أهمية معالجة عوامل الخطر الكامنة المحددة في

إطار عمل هيوغو، وأهمية تشجيع إدماج عملية الحد من المخاطر المرتبطة بالأخطار الجيولوجية والمائية المناخية في برامج الحد من مخاطر الكوارث؛

٧ - تشدد على أنه ينبغي إدراج عمليات تقييم المخاطر في برامج الحد من مخاطر الكوارث على الصعيدين الوطني والمحلي من أجل الحد من التعرض للأخطار الطبيعية؛

٨ - تشجع الترتيب المؤسسي للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث على أن يواصل، ضمن نطاق ولايته، ولا سيما إطار عمل هيوغو، تعزيز تنسيق الأنشطة التي تستهدف تشجيع الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، وإتاحة المعلومات لكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة بشأن خيارات الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، بما في ذلك الأخطار الطبيعية الشديدة والكوارث وأوجه الضعف المتصلة بالأحوال الجوية البالغة الشدة؛

٩ - تشدد على أهمية توثيق التعاون والتنسيق في ما بين الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، فضلا عن المنظمات غير الحكومية والشركاء الآخرين من قبيل الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، حسب الاقتضاء، مع مراعاة الحاجة إلى وضع استراتيجيات لإدارة الكوارث، بما في ذلك البدء فعلا في إنشاء نظم إنذار مبكر تتسم بخصائص منها التركيز مع الاستفادة من جميع الموارد والخبرات المتاحة لهذا الغرض؛

١٠ - تؤكد أيضا أنه سعيًا للحد من التعرض لجميع الأخطار الطبيعية، بما فيها الظواهر الجيولوجية والمائية المناخية وما يتصل بها من كوارث طبيعية، ينبغي تعزيز عرى ووتيرة التعاون وتبادل المعلومات بشأن التأهب للكوارث فيما بين الأوساط العلمية والمتخصصين في إدارة الكوارث، وذلك على جميع المستويات؛

١١ - تشجع مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ^(٧)، والأطراف في بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ^(٨) على مواصلة التصدي للآثار الضارة لتغير المناخ، ولا سيما في البلدان النامية التي تتسم بضعف بيئ، وذلك وفقا لأحكام الاتفاقية، وتشجع أيضا الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ على مواصلة تقييم الآثار الضارة الناشئة عن تغير المناخ على النظم الاجتماعية والاقتصادية ونظم الحد من الكوارث الطبيعية في البلدان النامية؛

(٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.

(٨) FCCC/CP/1997/7/Add.1، المقرر ١/م-أ-٣، المرفق.

١٢ - تؤكد ضرورة العمل على الحد من المخاطر وأوجه قلة المناعة إزاء جميع الأخطار الطبيعية، بما في ذلك الأخطار الجيولوجية والمائية المناخية؛

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر النظر في مسألة الكوارث الطبيعية وقلة المناعة إزاءها في تلك الدورة، في إطار البند الفرعي المعنون "الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث" من البند المعنون "التنمية المستدامة".
